

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٨ لسنة ٢٠١٦

بالموافقة على الخطابات المتبادلة الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٤
 بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن تقديم حكومة اليابان
 للحكومة المصرية منحة للمساهمة في تنفيذ مشروع "إنشاء العيادات
 الخارجية لمستشفي الأطفال التخصصي التابع لجامعة القاهرة"

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطابات المتبادلة الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٤
 بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن تقديم حكومة اليابان للحكومة المصرية
 منحة للمساهمة في تنفيذ مشروع "إنشاء العيادات الخارجية لمستشفي الأطفال التخصصي
 التابع لجامعة القاهرة" ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ جمادى الأولى سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٥ فبراير سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٩ ذى القعدة سنة ١٤٣٧ هـ
 (الموافق ٢٢ أغسطس سنة ٢٠١٦ م) .

القاهرة في ١٤ ديسمبر ٢٠١٥

صاحب السعادة ،

السيد/ تاكيميرو كاجاوا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالإحاطة بأنني قد تلقيت خطاب سعادتكم المؤرخ اليوم

والذى ينص على ما يلى :

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى قمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة

جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات

الصداقة والتعاون بين البلدين، وأن أتقدم بالنيابة عن حكومة اليابان بالتفاهم التالى :

١ - (١) بغرض الإسهام فى تنفيذ مشروع إنشاء العيادات الخارجية لمستشفى

الأطفال التخصصى التابع لجامعة القاهرة (ويشار إليه فيما بعد

بـ"المشروع") بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، قررت حكومة اليابان

إتاحة منحة تصل قيمتها إلى ٥٦٠٠٠٠٠٠ ين ياباني

(ويشار إليها فيما بعد بـ"المنحة") لحكومة جمهورية مصر العربية

طبقاً للقوانين واللوائح المعمول بها في اليابان .

(٢) تناح المنحة بمقتضى اتفاق منحة (ويشار إليه فيما بعد بـ"اتفاق المنحة")

يوقع بين حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها ،

وهيئه التعاون الدولى اليابانية (جايكا) .

(٣) في إطار التفاهم الحالى ، يحكم اتفاق المنحة أحكام المنحة وشروطها ،

إلى جانب إجراءات استخدامها .

- ٢ - تناح المنحة خلال الفترة التي يتم تحديدها في اتفاق المنحة، بشرط أن تكون تلك الفترة ما بين تاريخ دخول اتفاق المنحة حيز النفاذ و ٣٠ نوفمبر ٢٠١٩، ويمكن مد هذه الفترة باتفاق متبادل بين السلطات المختصة في كلا الحكومتين .
- ٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية على الوجه المناسب، فقط ومن أجل شراء المنتجات والخدمات الازمة لتنفيذ المشروع، والتي يتم تحديدها في اتفاق المنحة، (ويشار إليها فيما بعد بـ"المنتجات" وـ"الخدمات") .
- ٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالياباني مع رعاياها يابانيين لشراء المنتجات والخدمات، وتقر الجاييكا هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة (يقصد بعبارة "الرعايا اليابانيون" في التفاصيل الحالى الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون) .
- ٥ - تنفذ الجاييكا المنحة وفقاً لأحكام اتفاق المنحة من خلال أداء مدفوعات بالياباني في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية بأحد البنوك باليابان تختاره حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .
- ٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية التدابير الازمة نحو :
- (أ) توفير قطعة الأرض الازمة لتنفيذ المشروع ، وإخلاء الموقع ؛
- (ب) توفير المرافق الازمة لتوزيع الكهرباء ، وتوسيع المياه والصرف الصحي ، وأية مرافق أخرى طارئة لازمة لتنفيذ المشروع خارج الموقع المشار إليه بالفقرة (أ) عاليه ؛
- (ج) ضمان التفريغ الفوري والتخليص الجمركي في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية ، والمساعدة في النقل الداخلى للمنتجات ؛

(د) ضمان الإعفاء من الضرائب الجمركية ، والضرائب الداخلية ، وأية رسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بشراء المنتجات والخدمات :

(ه) منح الأشخاص اليابانيين الطبيعيين والأشخاص الطبيعية لدولة ثلاثة، أو أى منها، الذين قد تطلب الحاجة لخدماتهم فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات، التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم :

(و) ضمان صيانة واستخدام المنتجات والمرافق المنشأة في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع :

(ز) تحمل كافة التكاليف الالزمة لتنفيذ المشروع؛ غير تلك التي تغطيها المنحة ؛ و

(ح) إيلاء الاهتمام اللازم بالاعتبارات الاجتماعية والبيئية عند تنفيذ المشروع .

(٢) تقد حكومة جمهورية مصر العربية - عند الطلب - حكومة اليابان بالمعلومات الالزمة عن المشروع .

(٣) فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحري للمنتجات، تمنع حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعوق المنافسة العادلة والحرمة بين شركات الشحن والتأمين البحري .

(٤) لا يتم تصدير أو إعادة تصدير المنتجات من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالتفاهم الحالى .

وإنه ليشرفني أن أقترح أن يشكل هذا الخطاب وخطاب سعادتكم بالرد تأكيداً للتفاهم المذكور أعلاه نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية اتفاقاً بين الحكومتين يدخل حيز النفاذ من تاريخ تسلم حكومة اليابان لإلخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إتمام الإجراءات الداخلية الالزمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية ،
و عند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية " .
و إن ليشرفني أن أؤكد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية التفاصيل الوارد في خطاب
سعادتكم وأوافق أن يشكل خطابكم وهذا الخطاب بالرغم اتفاقاً بين الحكومتين
يدخل حيز النفاذ من تاريخ تسلمه حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة
جمهورية مصر العربية الذي يفيد إقامة الإجراءات الداخلية الالزمة لدخول هذا الاتفاق
حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية ،
و عند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .
و إنني لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم عظيم تقديرى .

د. سحر نصر

وزيرة التعاون الدولي

جمهورية مصر العربية

القاهرة في ١٤ ديسمبر ٢٠١٥

صاحبـة السـعادـة ،

الدكتورة / سحر نصر

وزيرـة التـعاـون الدـولـي

جـمـهـوـرـيـة مـصـر الـعـرـبـيـة

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثل حكومة اليابان وحكومة

جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات

الصداقة والتعاون بين البلدين، وأن أتقدم بالنيابة عن حكومة اليابان بالتفاهم التالي :

١ - (١) بغضـ الإـسـهـامـ فـى تـنـفـيـذـ مـشـروـعـ إـنـشـاءـ الـعـيـادـاتـ الـخـارـجـيـةـ لـمـسـتـشـفـىـ

الأطفالـ التـخـصـصـيـ التـابـعـ لـجـامـعـةـ الـقـاهـرـةـ (ويـشارـ إـلـيـهـ فـيـماـ بـعـدـ

بـ"ـالـمـشـروـعـ") بـواسـطـةـ حـكـومـةـ جـمـهـوـرـيـةـ مـصـرـ الـعـرـبـيـةـ ،ـ قـرـرـتـ حـكـومـةـ الـيـابـانـ

إـتـاحـةـ مـنـحـةـ تـصـلـ قـيـمـتـهاـ إـلـىـ ١٠٥٦٠٠٠٠٠ـ يـنـ يـابـانـيـ (ويـشارـ إـلـيـهاـ فـيـماـ بـعـدـ بـ"ـالـمـنـحـةـ") لـحـكـومـةـ جـمـهـوـرـيـةـ مـصـرـ الـعـرـبـيـةـ

طـبقـاـ لـلـقـوـانـينـ وـالـلـوـائـعـ الـمـعـولـ بـهـاـ فـيـ الـيـابـانـ .ـ

(٢) تـناـحـ الـمـنـحـةـ بـمـقـتضـىـ اـتـفـاقـ مـنـحـةـ (ويـشارـ إـلـيـهـ فـيـماـ بـعـدـ بـ"ـالـمـنـحـةـ")

يـوـقـعـ بـيـنـ حـكـومـةـ جـمـهـوـرـيـةـ مـصـرـ الـعـرـبـيـةـ أـوـ السـلـطـةـ الـتـىـ تـحـدـدـهـاـ ،ـ

وـهـيـةـ التـعـاـونـ الدـولـيـ الـيـابـانـيـةـ (ـجـايـكاـ)ـ .ـ

(٣) فـيـ إـطـارـ التـفـاـهـمـ الـحـالـيـ ،ـ يـحـكـمـ اـتـفـاقـ الـمـنـحـةـ أـحـكـامـ الـمـنـحـةـ وـشـرـوـطـهـ ،ـ

إـلـىـ جـانـبـ إـجـرـاءـاتـ اـسـتـخـدامـهـاـ .ـ

٢ - تـناـحـ الـمـنـحـةـ خـلـالـ الـفـتـرـةـ الـتـىـ يـتـمـ تـحـدـيدـهـاـ فـيـ اـتـفـاقـ الـمـنـحـةـ ،ـ بـشـرـطـ أـنـ تـكـونـ

تـلـكـ الـفـتـرـةـ مـاـ بـيـنـ تـارـيـخـ دـخـولـ اـتـفـاقـ الـمـنـحـةـ حـيـزـ النـفـاذـ وـ ٣٠ـ نـوـفـمـبرـ ٢٠١٩ـ

وـيـكـنـ مـدـ هـذـهـ الـفـتـرـةـ بـاـتـفـاقـ مـتـبـادـلـ بـيـنـ السـلـطـاتـ الـمـخـصـصـةـ فـيـ كـلـ الـحـكـومـيـنـ .ـ

- ٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية على الوجه المناسب، فقط ومن أجل شراء المنتجات والخدمات اللازمة لتنفيذ المشروع، والتي يتم تحديدها في اتفاق المنحة، (ويشار إليها فيما بعد بـ"المنتجات" وـ"الخدمات").
- ٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بين الياباني مع رعاياها يابانيين لشراء المنتجات والخدمات، وتقر الجايaka هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة (ويقصد بعبارة "الرعايا اليابانيون" في التفاهم الحالى الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون).
- ٥ - تنفذ الجايaka المنحة وفقاً لأحكام اتفاق المنحة من خلال أداء مدفوعات بين الياباني في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية بأحد البنوك اليابان تختاره حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها.
- ٦ - (١١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية التدابير اللازمة نحو :
- (أ) توفير قطعة الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع ، وإخلاء الموقع ؛
- (ب) توفير المرافق الضرورية لتوزيع الكهرباء ، وتوسيع المياه والصرف الصحي ، وأية مراقب آخر طارئة لازمة لتنفيذ المشروع خارج الموقع المشار إليه بالفقرة (أ) عاليه ؛
- (ج) ضمان التفريغ الفوري والتخلص الجمركي في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية ، والمساعدة في النقل الداخلي للمنتجات ؛
- (د) ضمان الإعفاء من الضرائب الجمركية ، والضرائب الداخلية ، وأية رسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بشراء المنتجات والخدمات ؛
- (ه) منح الأشخاص اليابانيين الطبيعيين والأشخاص الطبيعية لدولة ثالثة، أو أي منهما، الذين قد تطلب الحاجة لخدماتهم فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات، التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ؛

(و) ضمان صيانة واستخدام المنتجات والمرافق المنشأة في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع؛

(ز) تحمل كافة التكاليف الالزمة لتنفيذ المشروع؛ غير تلك التي تغطيها المنحة؛ و

(ح) إيلاء الاهتمام اللازم بالاعتبارات الاجتماعية والبيئية عند تنفيذ المشروع.

(٢) تمد حكومة جمهورية مصر العربية - عند الطلب - حكومة اليابان بالمعلومات الالزمة عن المشروع.

(٣) فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحري للمنتجات، تمتلك حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعيق المنافسة العادلة والحررة بين شركات الشحن والتأمين البحري.

(٤) لا يتم تصدير أو إعادة تصدير المنتجات من جمهورية مصر العربية.

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالتفاهم الحالى.

وإنه ليشرفني أن أقترح أن يشكل هذا الخطاب وخطاب سعادتكم بالرد تأكيداً للتفاهم المذكور أعلاه نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية اتفاقاً بين الحكومتين يدخل حيز النفاذ من تاريخ تسلم حكومة اليابان لبلاطiar الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إقامة الإجراءات الداخلية الالزمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ.

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية، وعند أي اختلاف في التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية".

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم عظيم تقديرى.

السيد/ تاكيهيرو كاجاوا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية